



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٨/١٢ برئاسة القاضي السيد محدث محمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقيشبي ومخائيل شمشون قس كوركيس وعبد التميمي وحسين أبو أنتن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

الطلب

طلبت محكمة بداعية أبي الخصيب من المحكمة الاتحادية العليا بموجب كتابيها المرقمين (٢١٨/ب/٢١٨) والمؤرخين في (٢٠١١/١١/٢٣) و (٢٠١٢/٢/١٦) البث في شرعية قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٠ ولدى الاستفسار منها عن المبرر لطلب الحكم بعدم دستورية قرار مجلس قيادة الثورة المنحل المشار إليه أعلاه بموجب كتاب هذه المحكمة المرقم (١١١/اتحادية/٢٠١١) في (٢٠١٢/٥/٢١) فأنها أوضحت المبررات التي تبرر طلبها وذلك بموجب كتابها المرقم (٢١٨/ب/٢١٨) والمؤرخ (٢٠١٢/٦/١٠).

وقد وضعت المحكمة الاتحادية العليا الطلب موضع التدقيق والمداولة وتوصلت إلى الآتي :

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا تبين من الرجوع إلى الدعوى البدائية المرقمة (٢١٨/ب/٢١٨) ومرفقها الدعوى الاستملالية المرقمة (١٩٩٩/٦/١) بأن حكماً قد صدر فيها بتاريخ (١٩٩٩/٩/٢٠) باستملك مساحة قدرها (٧٢,٢) مٓ من العقار المرقم (٣٦٠) من المقاطعة (١٤) السراجي وصدق تمييزاً بالقرار (٣٧٩/١٠/٢٣) في (١٩٩٩/١٠/٢٣) ولعدم إيداع بدل الاستملك خلال المدة القانونية ولأن المستملك الهيئة العامة للطرق والجسور لم تضع يدها على الجزء المستملك لحد الان حسبما ورد في الكشف المؤرخ (٢٠١١/١٢/٧) مرفق بالدعوى البدائية (٢١٨/ب/٢١٨) كما تبين با الحكم الصادر في الدعوى الاستملالية فقد قوته التنفيذية ولدى تدقيق الطلب وهو البث في عدم دستورية القرار الصادر من مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٨٤) لسنة ٢٠٠٠ وجد ان الطلب المذكور يشكل منازعة قانونية بين المدعي في

بسم الله الرحمن الرحيم

كورٌ ماري عيراق  
داد كاي بالآي ئيتتيحادي



جمهورية العراق  
**المحكمة الاتحادية العليا**

العدد: ٢٠١١/١١١ اتحادية

الدعوى البدائية المرقمة (٢١٨/٢٠١١ ب) والهيئة العامة للطرق والجسور مما يتطلب تقديمها  
بعوى تنظر من المحكمة الاتحادية العليا للفصل فيه وذلك استناداً إلى أحكام المادة (١) من  
النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ لذا قرر رد الطلب وصدر القرار  
بالاتفاق في ٢٠١٢/٨/١٢.

الرئيس  
محدث محمود

العضو  
فاروق محمد السامي

العضو  
جعفر ناصر حسين

العضو  
أكرم طه محمد

العضو  
أكرم احمد بابان

العضو  
محمد صائب النقشبندي

العضو  
عبد صالح التميمي

العضو  
ميغائيل شمشون فس كوركيس

العضو  
حسين أبو التمن

م. الدعاوى